تدرك فيه صنعة فكل جزء من اجزائه بديع اي مبتدع ومخترع من غير سبق مثال
ولاماده الحكم جمع حكمة بمعنى احكام اي الاتقان الدال على علم صانعه
وقدرته وارادته وحياته واختياره اذ هو مشتمل على ما لا يصدر الا تقان
مثله الاعمن اتصف بما ذكر لكن العالم الذي عرفته متصفا بتلك
الصفات بم لا بغيره من الواجب وصفاته سبحانه فاعم التغير والتبدل
والتحيز والتحرك والسكون ونحوها من العوارض وكاشف ان مثل هذا دليل
اي اماره جواز سبق العدم ولحوق ضروره ان ما يستحيل عليه العدم لا يتطرق
مثل هذه الامور فاذا اردت ان تاتي بقياس مستنبط من نظرك في العالم على
هذا الوجه لتتوصل به الى تيقن حدوثه قلت العالم من عرشه الى فرشه جائز
عليه العدم وكل ما جاز عليه العدم والفنا عليه متعلق بيستحيل فطما
يستحيل اي يمتنع عقلا القدم لان العالم غير خارج عن الجواهر والاعراض
والكل حادثة لقبولها للعدم ولو كانت قديمة لما طرأ عليها العدم
اذ القدم بينا في العدم لان القديم ان كان واجبا لذاته فظاهر عدم
قبوله للعدم وان لم يكن واجبا لذاته وجب استناده الى الواجب
لذاته بطريق الايجاب ضرورة ان الصادر عن الشيء بالقصد والاختيار
لا يكون الا حادثا لوجوب سبقه بالاختيار والمستند الى الموجب
القديم قديم لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة وقد انعقد
الاجماع من سائر الملل على حدوث العالم ولما كان الايمان والاسلام باعتبار
اصله متعلق مغلو ميهما من مباحث علم الكلام وباعتبار عوارضهما
من مباحث الفقه ولذا ذكرهما اهل الفنين ذكرهما المصنف رحمه الله
ايضا مقدما لهما على النبوات والسمعيات وبدا بالايمان لاصالته
وتبعيته الاسلام لتعلقه بالجوارح فقال وفسر اي حده عند جمهور
الاشاعرة والماتريدية الايمان هو لغة التصديق كان المصدق به
معينا او مبهما عاما وخاصا حقا او باطلا كان بالقلب فقط او
باللسان فقط او بهما واما في العرف ففسره من سبق ذكرهم بالتصديق
اي المعهود شرعا وهو تصديق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فيما علم
مجيئه به من الدين بالضرورة اي فيما اشتهر بين اهل الاسلام كون
من الدين وصار العلم به كشائر العلم الحاصل بالضرورة بحيث يعلمه
العامة من غير افتقار الى نظر واستدلال واز كان في اصله نظريا

كوحدة

كوحدة الصانع عز وجل ووجوب الصلاة وحرمة الخمر ونحو ذلك ويكفي الاجمال
فيما يلاحظ اجمالا كالايمان بقاليب الانبيا والملائكة ويشترط التفصيل
فيما يلاحظ تفصيلا وهو الكل من الاجمالي وان كان الاجمالي غير مقطوع عنه من
حيث الخروج عن عهدة التكليف به كالايمان بجميع من الانبيا مثلا ادم ومحمد عليهما الصلاة والسلام
وجميع من الملائكة كجبريل وعزرائيل حتى لو لم يصدق بوجوب الصلاة عند
السوال عنه وحرمة الخمر عند السوال عنه كان كافرا ولا يكفي لوجوب
الايمان بالشيء المعين مجرد ثبوته بحيث يكون انكاره كفرا بل لا بد لهذا الغرض
من تواتر وجوده حتى يبلغ حد القطع والمراد من التصديق هنا الاذعان
والقبول لما وقع فيه من ذلك والالقيا دله مع الرضا والتسليم وسلوك النفس
اليه والطمئنانها به وقبولها لذلك بترك التكبر والعناد وبناء الاعمال
عليه بحيث يصح ان يطلق عليه اسم التسليم لا بمجرد وقوع نسبة الصدق
الى النبي في القلب مثلا فيما جا به من غير اذعان وقبول حتى يلزم الحكم
بايمان كثير من الكفار الذين كانوا عالمين بحقية نبوته وما جا به والتكليف
بذلك تكليف بما لا يطاق به كايمان ابي لهب وصرف النظر وتوجيه الخواطر
وصرف الموانع والافذلك ليس من الافعال الاختيارية التي هي مناط التكليف
وانما هو من الكيفيات النفسانية كذا قاله ايمة الاصول وفي قولهم ان
التكليف بذلك تكليف بما لا يطاق اشارة الى سوال وجواب تقرير السوال
ان التصديق احد قسمي العلم وهو من الكيفيات النفسانية دون الافعال
الاختيارية فكيف يتعلق التكليف بتحصيله وتقرير الجواب ان
تحصيل تلك الكيفية اختيارا يكون باختيار مباشرة الاسباب وصرف
النظر وما ذكر معهما والتكليف بها معناه التكليف بذلك واعلم
ان الايمان من حيث هو هداية من الله تعالى غير مخلوق اذ الهداية صفة
من صفاته تعالى وهي قديمة واما من حيث هو اقرار من الصدر واذعان
فهو مخلوق لانه معدود حينئذ من اعمال العبد والله خلقكم وما تعملون
وان الايمان واحد لا يتبعض حتى يكون جزء منه في مكان في البدن وجزء
منه في مكان اخر بل نوره منتشر في جميع الاعضا حتى انه اذا قطع عضو
منه ذهب الايمان الى القلب لكونه لا يتجزا وهذا النور الغير نور الايمان
ينقسم الى قسمين كما ان اهله على قسمين فالاول من امن عن نظر واستدلال

Copyright © King Saud University